

شرط طلب الوالدة شرط البر في فقال **وبارك لنا في العظيمة**
لأن البركة الزيادة من الخير وقيل هو حلول الخير الذي في الشيء
والعظيمة والهمة والمباركة هما ما انعم به ثم رجع ملاحظا
الى مقام الخشية والجلال والهيبة ولا تفرق فقال **وقاسم**
الوقاية وهي الحفظ بالعناية بدفع شر ما قضيت بواسطة
الالتجاء اليك في دفعه فلا تخلف لو عيورك كقالت في محكم كتابك
ادعوني استجب لكم وليس هذا من قبيل الطلب والفضل المبرم
بل العطف على خوائد عا ومصلحة الهم ومصلحة غير الاحسان اشار
اليه بقوله مؤكدا **انك تقضي** بما شئت لا اذ امرتك ولا معقب
تلك **ولا يقضي عليك** لأن الواحد الاحمد لا شريك له في
الملك فتطلب مؤثرا **انما يدل من والية** لغيرك وسلطان
فهمك **ولا يعز من عاوية** اذا لا تصر له ذلك بانه الله مولي الذين
امسوا وانه الكافر يلا مولي لهم **تبارك** قد است وتزهت قال
في القاموس تبارك الله تقدس وتزهره صفة خاصة بالله تعالى التي
وقال البيضاوي لا تستعمل الا لله تعالى **ربنا** اي سيدها والملكنا
ومعبودنا ومصليا وقال البيضاوي ايضا تبارك الله تعالى شاه
في قدرته وحكمة انبي فهو معني **وتعالميت** ووجه تقديم تبارك
الاحتصاص به سبحانه وفي المصباح تعالي تعالي من الارتفاع
انتهى وتبارك تكاثر خير من البركة وهي كثرة الخير او تزايد على
كل شيء وتعالى عنه في صفاته واخواله فان البركة تستعمل معني
الزيادة **وسلم على سينا** حجر **واله وسلم** لما رويناه وقد
رويت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عن جماعة من السلف
وعن علي رضي الله عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول في اخر ورويه
اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واجود بك عما فيك من عذوبتك
واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك رواه
الخمسة وهو عام في جميع السنة قال الترمذي وله تعرف شيئا
في الفتوح احسن من هذا وقال الخطابي في هذا معنى لطيف وذلك

انه ملو

الطاف وتسلين الما اي متعبد الشيطان وامله كسا يد ارجل سنام
البعير وقيل كسا يعتمد ظهر فاه على حجر البعير لركبه الذي كان في
الطلبية وفي شرح مسلم قال العطاء الحكمة في النبي في عقل الشعر
انه الشعر يتحد مع الصلابة ولهذا مثله بالذئب يصلي وهو مكتوف كان
في شرح الدرر في انتهى قلت وهو مصغر بالمعنى قال في شرح القرون
لانه عليه السلام من يريد يصلي وهو معقول الشعر فقال وعشرك
يسجد معك انتي وعقبي من حد منبه قاله الجوزي في شرح الوالدة
يكون **لا اعتبار** وهو **شدة الرأس** **والعز** او تلو بعوامته على
رأسه **وتزك** **وسلها** **المنشوقا** وقيل ان ينقب بعامة فيعطي
انفه اما اللحم او اللورد او التكر فيصير شبه الحجر بورن المنزلة
تلقه المرأة على راسها وعن محمد بن اسحاق لا يكون الا اعتبار الامر ينقب
وذلك ذنب النبي صلى الله عليه وسلم عن الاعتبار في الصلاة كما في شرح
الدرر وفي شرح المنية وعالمون وجه الراهة الشبه بالنساء
سنة في نه ذيل الجفافة من الاعراب **ولكن** **كف** **توجه** اي رفعه بين
يديه او من خلفه اذا اراد السجود انقي وقيل ان يتجمع قومه ويشده في
وسعله كذا في شرح الارشاد انتهى لما قد مناه من قوله صلى الله
عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم وان لا تكس شعرا ولا ثوبا
متفق عليه ولما فيه من التبرج المنافي لوضع الصلاة وهو الخشوع
والخضوع كذا في البرهان **سده** يقال سدل الثوب سدا من
باب طلب واسدل خطا كذا في الدرر ايا سدا ثوبه كذا او ثوبا
وبالعز لا يكون السدل وهو ان يجعل الثوب على راسه وكتفيه ويرسل
جزائنه من غير ان يضيها وفي شرح الوقاية هذا في اللسان اما
في القبا ونحوه فهو ان يلقيه على كتفيه من غير ان يدخل يديه في
كفها انتهى والى سنة كمن الخلام ان المختار عد كراهته وفي
الطرية هو ان يضع ثوبه على كتفيه ويرسل يديه فيه انتهى وفي
مجموع الالام لو كان تتسالم را فيهم او ثوبه اختلفوا في كراهة
كاتب ذلك في انه يكون انتهى وفي البحر عن فتح القدير ان السدل